

محافظة
مديرية الزراعة
الادارة الزراعية بـ
الجمعية التعاونية الزراعية بـ

طلب نقل وتنازل حيازة زراعية

اسم المنقول منه الحيازة رقم الحيازة
العنوان :

بيانات المساحة المطلوب نقل حيازتها

الحدود	حق انتفاع	ايجار	ملك	اسم الحوض
الحدود	حق انتفاع	ايجار	ملك	اسم الحوض
غربي	ف	س	س	
شرقى	ط	ط	ط	
بحري	س	ف	ف	
قبلى				
جملة	فقط			

وذلك نقلًا إلى الحيازة رقم
باسم السيد :
وذلك بسبب :

حريراً في : / / توقيع المنقول إليه الحيازة
رأى الجمعية الزراعية في صحة البيانات الخاصة بالمساحة المطلوب نقل حيازتها
(.....)

حريراً في : / / توقيع مسؤول الحيازة توقيع مدير الجمعية
توقيع اعضاء مجلس الادارة توقيع رئيس مجلس الادارة
بحذر اذن عضويين

رأى بنك التنمية والائتمان الزراعي فرع
عما إذا كانت توجد مديونية للبنك من عدمه:

حريراً في : / / توقيع مدير البنك
(.....)

مديرية الزراعة بمحافظة
الادارة الزراعية
الجمعية التعاونية الزراعية بـ

استلمت أنا / الطلب المقدم من السيد /
بشأن طلب نقل وتنازل حيازة زراعية مستوفياً كافة متطلبات الحص
ول على الخدمة (المستندات / الرسوم)
وقد الطلب برقم بتاريخ / /
التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / /

توقيع الموظف المختص

(.....)

القواعد الحكومية لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ في شأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب نقل وتنازل حيازة زراعية بوزارة الزراعة واستصلاح الأراضي .
تلزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢١/٣/١٨ .

(كثرة للتعاون بين الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ووزارة الزراعة واستصلاح الأراضي والمحافظات) من تحديد المستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوفيقات الزمنية المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها - وأى مخالفة لذلك ترتب المسئولية - وذلك على النحو التالي :-

أولاً : المستندات والأوراق المطلوبة :

١. صورة مستند اثبات الشخصية للبائع والمشتري (الأصل للاطلاع) .
٢. استمارة ٣ خدمات زراعية مستوفاة .

٣. اتفاق كتابي موقع عليه من الطرفين/ صورة عقد بيع ابتدائي/ صورة محضر قسمة عرفى مصدقاً على التوفيقات فيها من الشهر العقارى او من رئيس مجلس ادارة الجمعية التعاونية الزراعية المختصة وعضوين من اعضائها ، (الأصل للاطلاع) .
او صورة حكم قضائى نهائى فى مسألة حيازة تم تنفيذه قانوناً لصالح طالب النقل (الأصل للاطلاع) .

او صورة عقد مسجل ناقل للملكية ما لم يحتفظ فيه البائع بالحيازة بصفته مستأجرها او صاحب حق انتفاع او عقد ايجار للمساحات المستأجرة من الغير (الأصل للاطلاع) .

٤. كشف رسمي حديث من مصلحة الضرائب العقارية + شهادة سلبية او شهادة تصرفات عقارية من الشهر العقارى .

٥. اقرار الحائز بتحمله جميع الديون المستحقة على الارض محل التنازل عن الحيازة لایة جهة كانت مصدقاً على التوفيقات فيه من رئيس مجلس ادارة الجمعية وعضوين من اعضائها ومختوماً بخاتم الجمعية او من الشهر العقارى .

فى حالة وفاة المالك او المستأجر الحائز يقدم :

- اعلام وراثة شرعى - محضر قسمة رضائى او قضائى يبين نصيب الورثة ونصيب كل منهم مفرزاً ومحدداً .
- موافقة المجلسالحسبي بخصوص حقوق القصر او عديم الاهلية او من فى حكمهم ملحوظة هامة :-

يجب الالتزام بمراعاة اشتراطات نقل الحيازة الواردة بالمادة ١٨ من قرار وزير الزراعة رقم ٥٩ لسنة ١٩٨٥ والمعلنة باللوحات الارشادية بموقع اداء الخدمات .

ثانياً : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

خمسة جنيهات ثمن بطاقة الحيازة الزراعية طبقاً لقرار وزير الزراعة واستصلاح الأراضي رقم ٢١٥١ لسنة ٢٠١١ .

يحدد ثمن محضر المعاينة بواقع ١ جنيه (واحد جنيه) طبقاً لقرار وزير الزراعة واستصلاح الارضى رقم ٢١٥١ لسنة ٢٠١١ .

ثالثاً: التوفيقات المحددة لإنجاز الخدمة :
اسبوع من تاريخ تقديم الطلب .

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوفيق المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أي مسمى يمكن الاتصال بإحدى الجهات الآتية :

المحافظة ت :

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسي بالقاهرة ت : ٠٢/٢٩٠٢٧٢٨

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت :

